

Distr.: General  
7 August 2009  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

البند ٥٥ من جدول الأعمال المؤقت\*

التنمية المستدامة

## البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية

تقرير الأمين العام\*\*

موجز

يعرض هذا التقرير، المقدم استجابة للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢١١/٦٣، معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٩٤/٦١ و ١٨٨/٦٢ و ٢١١/٦٣ ذات الصلة بالبقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية التي نُجحت عن قصف محطة الجية لتوليد الكهرباء، وهي مرفق مدني يُخدم عامة الجمهور. وتكتمل هذه المعلومات التي قُدمت في تقرير الأمين العام السابقين بشأن البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية (A/62/343) و (A/63/225).

\* A/64/150.

\*\* تأخر تقديم هذا التقرير لمدة أربعة أيام من أجل إتاحة الفرصة لإجراء مزيد من المشاورات الداخلية.



## أولا - مقدمة

١ - يقدّم هذا التقرير، الذي أعدّه فريق مشترك بين الوكالات تابع للأمم المتحدة، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١١/٦٣، الذي طلبت الجمعية فيه من الأمين العام أن يقدّم إليها في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

٢ - ويقدم التقرير تحديثات للمعلومات الواردة في تقرير الأمين العام السابقين (A/62/343 و A/63/225) والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا التقرير، الذي يشمل ما يلي:

(أ) تقييم عام لعواقب الانسكاب النفطي على سبل كسب الرزق والاقتصاد في لبنان بسبب آثاره السلبية على الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي ومصائد الأسماك والسياحة والصحة البشرية في هذا البلد (الفصل الثاني)؛

(ب) التقدم المحرز في الاتصالات مع حكومة إسرائيل بشأن تحمّل مسؤولية دفع تعويض فوري وكاف إلى حكومة لبنان (الفصل الثالث)؛

(ج) عرض عام للتقدم المحرز في عمليات التنظيف والإصلاح بهدف الحفاظ على النظام الإيكولوجي في لبنان والنظام الإيكولوجي في شرق حوض البحر المتوسط (الفصل الرابع)؛

(د) التقدم المحرز في عملية إنشاء الصندوق الاستئماني لمعالجة آثار الانسكاب النفطي في شرق البحر المتوسط وتعبئة موارد كافية وملائمة (الفصل الخامس).

## ثانياً - عواقب الانسكاب النفطي على سبل كسب الرزق والاقتصاد في لبنان بسبب آثاره السلبية على الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي ومصائد الأسماك والسياحة والصحة البشرية في هذا البلد

٣ - لقد أسفر الانسكاب النفطي البحري عن إلقاء ما يقرب من ١٥ ٠٠٠ طن من زيت الوقود في البحر المتوسط مُفضياً إلى تلوث حوالي ١٥٠ كيلومتراً من سواحل لبنان والجمهورية العربية السورية. وفي الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٢١١/٦٣ تكرر الجمعية العامة الإعراب عن بالغ قلقها إزاء الآثار السلبية لقيام القوات الجوية الإسرائيلية بتدمير صهاريج تخزين النفط في المنطقة المجاورة مباشرة لمحطة الجية اللبنانية لتوليد الكهرباء بالنسبة لتحقيق التنمية المستدامة في لبنان، وفي الفقرة ٣، ترى الجمعية العامة أن البقعة النفطية أحدثت تلوثاً شديداً في شواطئ لبنان وتلوثاً جزئياً في الشواطئ السورية، وأنها خلّفت بالتالي آثاراً شديدة على سبل كسب الرزق والاقتصاد في لبنان بسبب آثارها السلبية

بالنسبة للموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي ومصائد الأسماك والسياحة والصحة البشرية في هذا البلد.

٤ - وشاركت عدة كيانات من الأمم المتحدة وكيانات دولية أخرى (من بينها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)، والبنك الدولي) في تقديم آثار الانسكاب النفطي على الصحة البشرية والتنوع البيولوجي ومصائد الأسماك والسياحة في لبنان. وقدمت تقارير تلك الكيانات، إلى جانب التقارير المقدمة من الحكومة اللبنانية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)/خطة عمل البحر المتوسط/المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، صورة فورية وشاملة على نحو معقول للآثار المباشرة والاستجابة لها. وعُرض موجز لمجمل الاستنتاجات على الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين (انظر A/62/343)، ودورها الثالثة والستين (انظر A/63/225)، تحت العناوين الثلاثة التالية:

(أ) الآثار الاجتماعية (الصحة والسلامة العامتان)؛

(ب) الآثار الاقتصادية (التنظيف والرصد، والفرص الاقتصادية المفقودة)؛

(ج) الآثار البيئية (التأثيرات الإيكولوجية والآثار الفيزيائية - الكيميائية).

٥ - ولم تكن هناك دراسات أخرى خلال العام الماضي، باستثناء الدراستين التاليتين:

(أ) بتمويل من حكومة إسبانيا، ومن خلال الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية، وبالتنسيق مع وزارة البيئة اللبنانية وتحت إشرافها الفني، أجري مسح رسدي بيولوجي عام في محمية جزيرة النخل الطبيعية، ووثقت النتائج الأولية وجود بعض الأثر للانسكاب النفطي على الطيور البحرية. فقد جاء في تقرير ذلك المسح أن معدل النفوق لم يكن كبيرا بيد أن بعض الطيور البحرية وُجدت ملوثة بالنفط. وأفادت اللجنة التي عينتها الحكومة لمحمية جزيرة النخل الطبيعية أن: "طيور النورس والغاق تم تنظيفها وإطلاقها مرة أخرى"؛

(ب) وبتمويل من الوكالة الكندية للتنمية الدولية عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتنسيق مع وزارة البيئة اللبنانية وتحت إشرافها الفني، أجرت شركة يونانية للاستشارات البيئية الهندسية مسحا غطى تغطية شاملة مساحة تضم شاطئا بطول حوالي ٢١٠ كيلومترات (من مدينة صور إلى الحدود الشمالية للبنان) وذلك خلال فترة شهرين بدءا من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وأشارت النتائج الأولية إلى ما يلي:

- ١' أن اثني عشر موقعا لا يزال بحاجة إلى تنظيف؛ وأن معظم تلك المواقع لا يمكن الوصول إليها بسهولة عن طريق البر؛
- ٢' أن مواقع كثيرة لا تزال ملطّخة بالبقعة النفطية ولكن ينبغي تركها للعوامل الجوية والتأثيرات الطبيعية بدلا من التدخل النشط من قبل البشر لتنظيفها؛
- ٣' أن عشرة مواقع (من صور إلى الحدود الشمالية للبنان) تم اختيارها لإجراء مسح ميداني تحت الماء وفقا لمعايير حددتها وزارة البيئة اللبنانية، والشركة الاستشارية اليونانية. ولم يسفر أي من عمليات المسح التي جرت تحت الماء في المواقع العشرة عن اكتشاف أي تلوث بزيت الوقود الثقيل، باستثناء شاطئ منطقة حبييل - بيبيلوس، حيث عُثر على عدد كبير من كرات القطران، ولكن لم تكتشف أية طبقة مدمجة من الوقود بواسطة الحفر في القاع الرملية للمنطقة.

### ثالثا - التقدم المحرز في الاتصالات مع حكومة إسرائيل بشأن تحمّل المسؤولية عن تقديم تعويض فوري وكافٍ إلى حكومة لبنان

- ٦ - تطلب الجمعية العامة، في الفقرة ٤ من قرارها ٢١١/٦٣، من حكومة إسرائيل أن تتحمل المسؤولية عن تقديم تعويض فوري وكافٍ إلى حكومة لبنان والبلدان الأخرى التي تضررت مباشرة بالبقعة النفطية، مثل الجمهورية العربية السورية التي لوثت شواطئها جزئيا، وذلك لتغطية تكاليف إصلاح الضرر البيئي الناجم عن التدمير، بما في ذلك إعادة البيئة البحرية إلى سابق حالها. ويعد هذا تكرارا للطلب السابق الذي ورد في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٩٤/٦١ والفقرة ٤ من القرار ١٨٨/٦٢.
- ٧ - وحتى الآن، فإن حكومة إسرائيل لم تتحمل بعد المسؤولية عن تقديم تعويض فوري وكافٍ إلى حكومة لبنان. وقد التمس رسميا رد فعل حكومة إسرائيل إزاء القرار ١٩٤/٦١ برسالة موجهة من فرع إدارة حالات ما بعد انتهاء النزاع والحوادث التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى البعثة الدائمة لإسرائيل لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بتاريخ ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٧، ولكن لم ترد أي إجابة من البعثة. وثمة رسالة أخرى، مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أرسلت من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى الممثل الدائم لإسرائيل لدى البرنامج يُسلط فيها الضوء على مجدد الطلب الموجه إلى إسرائيل لاتخاذ إجراء من جانبها في قرار الجمعية ١٨٨/٦٢. ولم يتضمن الرد المستلم من حكومة إسرائيل في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (انظر المرفق ١) التزاما باتخاذ أي إجراء لتنفيذ الفقرة ٣ من

القرار ١٩٤/٦١ والفقرة ٤ من القرار ١٨٨/٦٢، ولم يُستلم أي رد من حكومة إسرائيل في ضوء الطلب الوارد في الفقرة ٤ من قرار الجمعية ٢١١/٦٣.

٨ - وفي عام ٢٠٠٧، استعرض برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اتفاقيات كثيرة تتعلق بالتلوث النفطي في البحر، وقّعها كثير من بلدان شرقي البحر المتوسط، واستعرض أيضا اتفاقات أو مخططات تعويض أخرى محتملة. ولكن للأسف، فإن جميع الاتفاقيات لا تسري أثناء الأعمال العدائية المسلحة. وعلاوة على ذلك، فإن الاتفاقيات المتصلة بالتعويض عن الانسكاب<sup>(١)</sup> لا تسري إلا على الانسكابات النفطية من السفن الصهريجية في البحر، ولا تسري على الحوادث التي تقع من البر. وفي عام ٢٠٠٧، أوصى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإجراء دراسة للجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة باعتبار أن هذه هي السابقة الوحيدة لنظام التعويض عن الانسكابات النفطية الكبيرة الناشئة عن الأعمال العدائية المسلحة<sup>(٢)</sup>.

٩ - ومما يُذكر أن جميع الدول الساحلية في شرق البحر المتوسط موقعة على الاتفاقية الوحيدة للتصدي للانسكابات النفطية والمتعلقة بالتعاون في مواجهة الانسكابات الناشئة عن مرافق مناولة النفط الساحلية وليس عن ناقلات النفط فقط، وهي الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتأهب والاستجابة والتعاون في ميدان التلوث النفطي، لعام ١٩٩٠، التي دخلت حيز النفاذ في عام ١٩٩٥ وتهدف إلى تسهيل التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة بين الدول والمناطق الإقليمية. ومن الواضح أن روح الاتفاقية لم يكن من الممكن التقيدها تماما خلال الأعمال العدائية في تموز/يوليه ٢٠٠٦ وفي أعقاب الانسكاب النفطي البحري.

١٠ - ورغم أن تلك الاتفاقية غير معنية تحديدا بمسائل التعويض عن الانسكاب أو الأعمال غير العرضية التي تقع أثناء الأعمال العدائية وقت الحرب، فإنها يمكن استخدامها في المستقبل لبناء القدرات والتعاون الإقليمي في مجال التخطيط لمواجهة الانسكابات. وينبغي تشجيع إسرائيل ولبنان والجمهورية العربية السورية بقوة على الاضطلاع بدور ريادي في إجراء

(١) الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الضرر الناجم عن التلوث النفطي لعام ١٩٦٩، وبروتوكول عام ١٩٩٢ الملحق بها، وبروتوكول عام ١٩٩٢ الملحق بالاتفاقية الدولية المتعلقة بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي (الصندوق الدولي للتعويض عن التلوث النفطي)؛ وبروتوكول عام ٢٠٠٣ بشأن إنشاء صندوق تكميلي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي (بروتوكول الصندوق التكميلي).

(٢) أنشأ مجلس الأمن، بقراره ٦٨٧ (١٩٩١)، صندوقا لدفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة بعد غزو الكويت. ونتيجة لذلك، دُفعت ملايين الدولارات كتعويض عن الإيرادات التي خسرتها الكويت خلال فترة الانتكاس. وللمرة الأولى، سُمح صراحة بدفع تعويضات عن الضرر الذي لحق بالبيئة وعن تدمير تلك الموارد الطبيعية.

استعراض شامل لاحق للانسكاب يتناول الأنشطة المتعلقة بالاتفاقية في شرقي البحر المتوسط ويستضيفه المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط. والأطراف الإقليمية الأخرى الموقعة على الاتفاقية والتي قد تكون تضررت بالانسكاب، بما في ذلك عن طريق انتقال نواتج الاحتراق عبر الهواء الجوي، هي الأردن وتركيا ومصر واليونان.

١١ - وتحدد أيضا اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية من البحر المتوسط، في المادة ٩ منها، الالتزامات التالية المترتبة على الأطراف للتعاون فيما بينها عند التعامل مع حالات التلوث الطارئة:

تتعاون الأطراف المتعاقدة في اتخاذ التدابير اللازمة للتعامل مع حالات التلوث الطارئة في منطقة البحر المتوسط، وللحد من الأضرار الناجمة عن ذلك أو إزالتها بالكامل، مهما كانت أسباب هذه الحالات الطارئة؛

وعلى أي طرف متعاقد يصبح على علم بوجود حالة تلوث طارئة في منطقة البحر المتوسط أن يقوم دون إبطاء بإخطار المنظمة وإخطار أي طرف متعاقد يُحتمل أن يتضرر، وذلك إما عن طريق المنظمة أو مباشرة.

١٢ - وقد أخطرت حكومة لبنان المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط بالانسكاب النفطي وذلك برسالة مؤرخة ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

١٣ - وكما ورد في تقرير الأمين العام (A/62/343)، فقد اقترحت مجموعة من تدابير الإنعاش استجابة للانسكاب النفطي في لبنان وذلك كخطوة إيجابية نحو المحافظة على التنوع البيولوجي وإعادة سبل الرزق في المنطقة.

**رابعا - التقدم المحرز في توفير المساعدة المالية والتقنية دعما للجهود التي تبذلها حكومة لبنان لإتمام عمليات التنظيف والإصلاح، بهدف المحافظة على النظام الإيكولوجي في لبنان والنظام الإيكولوجي في حوض شرق البحر المتوسط**

١٤ - لقد شجعت الجمعية العامة، في الفقرة ٥ من قرارها ٢١١/٦٣، الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على مواصلة تقديم الدعم المالي والتقني إلى حكومة لبنان من أجل إتمام

عمليات التنظيف والإصلاح، بهدف المحافظة على النظام الإيكولوجي في لبنان والنظام الإيكولوجي في حوض شرق البحر المتوسط.

١٥ - وعندما حدث الانسكاب النفطي في تموز/يوليه ٢٠٠٦، كان حجمه يتجاوز القدرة الوطنية على الاستجابة وذلك بسبب النزاع الذي كان دائرا والحاجة في الوقت نفسه إلى استجابة إنسانية ضخمة، وتدمير البنية التحتية، والحصار البري والجوي والبحري الذي فرضته إسرائيل. وتلك العوامل أعاققت الجهود الأولية التي بُذلت لتقديم مساعدات دولية. وخلال النزاع، قامت وزارة البيئة اللبنانية بتعبئة الموارد مع شركائها في المجتمع الدولي. وقامت أيضا بتنسيق التدخلات الوقائية، مثل إقامة الحواجز لحماية الصناعة والساحل من حدوث المزيد من الانسكاب النفطي. وبعد انتهاء الحرب قُدِّم بعض المساعدات الدولية وبدأت عمليات التنظيف.

## ألف - التنظيف

١٦ - نفذت وزارة البيئة اللبنانية خطة من مرحلتين للتنظيف والإصلاح حسبما ومضى قُدِّم لها المواد والموارد من مختلف أطراف الشراكات الثنائية والمنظمات الدولية، حسبما هو مبين في تقريرها التذكاريين الصادرين في تموز/يوليه ٢٠٠٧ وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٨<sup>(٣)</sup>.

١٧ - وخلال المرحلة الأولى كانت الأولويات التي حددتها وزارة البيئة هي انتشار النفط الطافي بصورة طليقة من المناطق البحرية والمحصورة؛ وتنظيف المناطق التي يحتمل فيها التلامس البشري المباشر أو التي تشكل خطرا على الصحة العامة؛ وإصلاح المناطق التي تعوق فيها

(٣) احتفلت وزارة البيئة اللبنانية بالذكرى السنوية الثانية لكارثة الانسكاب النفطي من أجل تعزيز الوعي البيئي بآثارها الحادة وتقوية الشراكات بين المؤسسات من مختلف القطاعات، بالإضافة إلى عرض أحدث التطورات. وقد حضر حوالي ١٥٠ مشاركا هذه المناسبة التذكارية الدولية الثانية، التي عُقدت في الجامعة اللبنانية وكان موضوعها هو: "بعد مرور سنتين - أزمة البقعة النفطية في لبنان - تموز/يوليه ٢٠٠٦ - ٢٠٠٨: كي لا ننسى". واستهدفت المناسبة المنظمات الإعلامية الوطنية، والشركاء في مواجهة كارثة الانسكاب النفطي (الكيانات) العامة، وشركات القطاع الخاص الوطنية والدولية، والمنظمات الوطنية والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الدولية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة)، وغيرهم من الشركاء الإنمائيين (السفارات، ومركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن تلوث المياه العرضي، والوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية، والرأي العام، والمجتمع المحلي، والهيئات الأكاديمية (أعضاء هيئة التدريس والطلبة)، وغيرها. وشملت إنتاج وتوزيع الكتيب التذكاري الثاني الذي وردت فيه المناسبات المتعلقة بالبقعة النفطية التي عقدت خلال العامين الماضيين، بالإضافة إلى إطلاق الموقع الشبكي <http://www.moe.gov.lb/oilspill2006> الذي أتيح فيه عرض الخبرة التي اكتسبها شركاء الوزارة، وكذلك معرض أتيح فيه الفرصة لجميع الأطراف المشتركة لعرض أعمالها.

البقع النفطية الأنشطة الاقتصادية؛ ومعالجة الأخطار المباشرة التي تتعرض لها المواقع الهامة من النواحي البيئية أو الثقافية. ولم يعقب ذلك تنفيذ النهج الثلاثي للتنمية المستدامة (الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية) فحسب، بل كان يتسق أيضا مع أفضل الممارسات لترتيب أولويات الحماية والتنظيف. وقد انتهى العمل في المرحلة الأولى في شباط/فبراير ٢٠٠٧، وكان يجري الاضطلاع به في شراكة مع دول أعضاء ومنظمات مختلفة، من بينها حكومة إيطاليا، وصندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط (الأوبك) للتنمية الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والوكالة السويسرية للتنمية والتعاون، والوكالة الكندية للتنمية الدولية، ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، فضلا عن منظمات غير حكومية محلية.

١٨ - وعقب إتمام المرحلة الأولى، أجرت وزارة البيئة، خلال الفترة ما بين نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠٠٧، مسحا للساحل اللبناني لتحديد نطاق العمل الخاص بالمرحلة الثانية، التي ركزت بالدرجة الأولى على إزالة الوقود من الصخور، والأرصفة المتكونة بفعل الأمواج، والأحرف، والبنية التحتية. وأجرت الوزارة، بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عمليات مسح لأعماق البحار في المناطق الساحلية والقرية من الساحل على امتداد الساحل بين المنطقة الشمالية (عبد عكار) والمنطقة الجنوبية (جدرا).

١٩ - وأعقب ذلك أعمال تنظيف جرت برعاية حكومة اليابان من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي<sup>(٤)</sup>، وحكومة النرويج من خلال الهيئة العليا للإغاثة في لبنان<sup>(٥)</sup>، ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة<sup>(٦)</sup>، وحكومة إسبانيا من خلال الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية<sup>(٧)</sup>، وذلك كجزء من أنشطة المرحلة الثانية التي ينبغي أن تكتمل بحلول صيف عام ٢٠٠٩.

(٤) عمليات التنظيف في المناطق المحيطة بمرفأ الدالية للصيادين في بيروت والجزية - ما مجموعه أربع مجموعات (أيلول/سبتمبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧)، تحت الإشراف الفني لوزارة البيئة اللبنانية.

(٥) في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وقّعت مذكرة تفاهم بين حكومة النرويج وحكومة لبنان، جرت بموجبها عمليات تنظيف في ست مناطق في شمال بيروت وجنوبها تحت الإشراف الفني لوزارة البيئة اللبنانية، (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ - شباط/فبراير ٢٠٠٨).

(٦) في ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧، وقّعت مذكرة تفاهم بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ممثلة بوكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، وحكومة لبنان جرى بموجبها تنفيذ عمليات تنظيف في ٢١ منطقة بين طبرجا وأنفه تحت الإشراف الفني لوزارة البيئة اللبنانية (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ - أيار/مايو ٢٠٠٨).

(٧) في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وقّعت مذكرة تفاهم بين حكومة إسبانيا، من خلال الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية، وحكومة لبنان، جرت بموجبها عمليات تنظيف في محمية جزيرة النخل الطبيعية في (أيار/مايو ٢٠٠٨ - حزيران/يونيه ٢٠٠٩).

٢٠ - وأجري مسح شامل للبقعة النفطية على امتداد الساحل من صور وحتى حدود لبنان الشمالية في الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بتمويل من الوكالة الكندية للتنمية الدولية من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتنسيق مع وزارة البيئة اللبنانية وتحت إشرافها الفني. ومن المتوقع أن تُنشر النتائج بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وستباشر وزارة البيئة وفقاً لذلك قدراً ضئيلاً من أنشطة التنظيف قبل النهائية في حوالي ١٢ موقعا، بطول إجمالي حوالي ٧,٣ كيلومترات. والمواقع الاثنا عشر هي كالتالي:

- (أ) موقع صخري واحد جنوب بيروت (٥٠٠ متر)؛  
 (ب) ستة مواقع صخرية شمال بيروت (٢ ٨٥٠ مترا)؛  
 (ج) خمسة مواقع حول بيروت (٣ ٩٥٠ مترا)، تشمل:  
 '١' ثلاثة مواقع بها دكك حجارة؛  
 '٢' موقع به قليل من الصخور ودكك الحجارة؛  
 '٣' موقع به جدار خرساني.

## باء - إدارة النفايات

٢١ - حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٨، جُمع ما يقرب من ٥٠٠ متر مكعب من النفايات السائلة و ٣ ١٢٠ مترا مكعبا من النفايات شبه الصلبة والصلبة، وذلك أثناء مرحليّ عمليات التنظيف، وخُزنت على النحو السليم داخل حاويات في مواقع تخزين مؤقتة آمنة، بمساهمة من جميع الشركاء، وبخاصة حكومة اليابان والوكالة الكندية للتنمية الدولية، اللتان قدمتا مساهمتهما من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتنسيق مع وزارة البيئة اللبنانية وتحت إشرافها الفني.

٢٢ - وبناء على طلب حكومة لبنان، أُجريت دراستان بشأن خيارَي المعالجة والتخلص فيما يتعلق بالنفايات الناجمة عن الانسكاب النفطي. وكانت الأولى بعنوان "التقييم والاستعراض المتعلقان بالنفايات الناتجة عن تطهير البقعة النفطية، واستعراض خيارات المعالجة الممكنة"، وقام بتمويلها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ونشرت في تموز/يوليه ٢٠٠٧. وكانت الثانية بعنوان "دراسة عن إدارة النفايات النفطية الناتجة عن عمليات تطهير السواحل اللبنانية عقب الانسكاب النفطي في الجية"، ونشرت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وقامت بتمويلها وزارة المالية والصناعة بفرنسا، ونُفذت بالتنسيق مع مجلس الإنماء والإعمار

في لبنان، وشركة فرنسية مستقلة تعمل في مجال الاستشارات الهندسية والبيئية، وكذلك مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن تلوث المياه العرضي. وتُبرز الدراساتتان كالتأهما حقيقة ما يعاني منه لبنان حاليا من نقص في البنية التحتية للمعالجة السليمة بيئيا لهذه النفايات. وبناء على تلك النتائج، وضعت وزارة البيئة اللبنانية مقترحا موجزا لمشروع عن الإدارة السليمة بيئيا للنفايات، يشمل رسما بيانيا تخطيطيا للنفايات.

٢٣ - وقد نُقلت النفايات الناتجة عن عملية تطهير البقعة النفطية والمتبقية على الشاطئ بمنطقة الجية والمناطق المحيطة بها (حوالي ٦٤٥ مترا مكعبا) إلى مواقع تخزين مؤقتة آمنة (محطة الجية لتوليد الكهرباء للنفايات الصلبة ومحطة الزوق لتوليد الكهرباء للنفايات السائلة) في الربع الأخير من عام ٢٠٠٨، بتمويل من الوكالة الكندية للتنمية الدولية وحكومة اليابان، من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتنسيق مع وزارة البيئة وتحت إشرافها الفني. وقد اضطلع بمبادرة، رافقتها مبادرات تكميلية من جانب وزارة البيئة اللبنانية ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، مكنت من إزالة جميع النفايات الناتجة عن عملية تطهير البقعة النفطية من الشواطئ الممتدة شمال بيروت بأكملها.

٢٤ - وفي موازاة ذلك، وبتمويل من الوكالة الكندية للتنمية الدولية من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالتنسيق مع وزارة البيئة وتحت إشرافها الفني وبالاشتراك أيضا مع شركاء آخرين بالقطاع العام والقطاع الخاص، بدأت معالجة النفايات في موقعين من مواقع التخزين المؤقتة، ويُتوقع الانتهاء منها في الربع الثالث من عام ٢٠٠٩:

(أ) محطة الزهراني لتكرير النفط (حوالي ٣١٠ أمتار مكعبة من الرمل والحصى الملوّثين، والركام والمعدات)، حيث بدأت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ معالجة الرمل والحصى الملوّثين؛

(ب) قطعة أرض قريبة من الخط الساحلي لحي وسط بيروت، مقدمة من إحدى شركات القطاع الخاص اللبنانية، يوجد فيها حوالي ٢٠٠٠ متر مكعب من الرمل الملوّث سيجري تثبيت وضعها باستخدام الجير الحي؛ وما زالت هذه العملية في مرحلة البحث/الاختبار.

٢٥ - وهذان النشاطان معا، سيسكلان نموذجا لمعالجة وزارة البيئة وشركائها للنفايات المتبقية (حوالي ٢٥٠٠ متر مكعب) المُخزّنة في محطة التكرير الموجودة في طرابلس، وفي محطتي الجية والزوق لتوليد الكهرباء (النفايات السائلة والمخلفات).

٢٦ - ولم يقدّم حتى الآن سوى تمويل محدود؛ ولا تزال المشاركة في التمويل مطلوبة إذا أُريد تحقيق الأهداف المطلوبة. وقد أبلغت حكومة النرويج عن طريق سفارتها في لبنان، في

رسالتها المؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وزارة البيئة اللبنانية أنه "سيجري تمويل مشروع إدارة النفايات الناتجة عن الانسكاب النفطي من ميزانية وزارة الخارجية النرويجية لعام ٢٠٠٩". واستوفت وزارة البيئة اللبنانية الطلب المتعلق بالمشروع وتقدمت به، وهي تعمل بشكل وثيق مع حكومة النرويج لوضع المشروع موضع التنفيذ.

## جيم - الرصد البيئي

٢٧- في ضوء الاجتماع الدولي الذي عقدته المنظمة البحرية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في أثينا في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٦ واستضافته حكومة اليونان وتوصل إلى اتفاق بشأن خطة العمل التي أعدها فريق الخبراء العامل المعني بلبنان تحت إشراف المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري ووزير البيئة في لبنان، وبالنظر إلى أن الجمعية العامة، في الفقرة ٤ من قرارها ١٩٤/٦١، شجعت الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على تقديم المساعدة المالية والتقنية إلى حكومة لبنان لدعم جهودها في تطهير الشواطئ ومياه البحر الملوثة في لبنان بهدف المحافظة على نظامه الإيكولوجي، خصصت حكومة اليونان ١,٦ مليون دولار لتنفيذ مشروع للرصد البيئي في لبنان.

## دال - إجمالي التكاليف والمساعدات

٢٨- تقدر قيمة المساعدات الخاصة بالمرحلة الأولى بحوالي ١٥ مليون دولار (معظمها في شكل معدات ومساعدة تقنية (انظر المرفق ٢)). وهذا وفقا للجدول ٢-٢٤ من تقرير البنك الدولي المنشور في عام ٢٠٠٧<sup>(٨)</sup>، ويغالي حاليا في تقدير قيمة هذه المساعدة بحيث تصل إلى حوالي ١٨,٥ مليون دولار.

٢٩- وقد أودعت وزارة البيئة اللبنانية المعدات المذكورة آنفا لدى الإدارات العامة المختصة المسؤولة عن الاستجابة لحالات الطوارئ الوطنية، مثل الانسكاب النفطي، وذلك من خلال قرار ثلاثي يحمل الرقم ١/٦١ ومؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ وموقع بين وزارة البيئة ووزارة الدفاع الوطني ووزارة الداخلية والبلديات. والهدف من هذا القرار هو استخدام تلك المعدات بصورة فعالة وزيادة قيمتها.

(٨) البنك الدولي، جمهورية لبنان: تقييم اقتصادي للتدهور البيئي الناجم عن الأعمال القتالية التي جرت في تموز/يوليه ٢٠٠٦. التقرير رقم ٣٩٧٨٧ - لبنان (واشنطن العاصمة، ٢٠٠٧).

٣٠ - وتجدر الإشارة إلى أن وزارة البيئة قدرت تكلفة التنظيف بمبلغ قدره ١٥٠ مليون دولار استناداً إلى نموذج تطبيقي للتكاليف لكل طن مسكوب؛ بينما قدر فريق الخبراء العامل المعني بلبنان التكلفة الإجمالية لأعمال التنظيف والإصلاح بما يتراوح من ١٣٧ مليون دولار إلى ٢٠٥ ملايين دولار. وقد أوصى فريق الخبراء العامل المعني بلبنان بذلك النطاق باعتباره حداً أقصى، وعلى أساس أن القيمة الدنيا هي ٦٨ مليون دولار<sup>(٩)</sup>. ومن ثم اقترح الفريق العامل أن يستند السعي للحصول على التمويل إلى مبلغ أولي قدره ٦٨ مليون دولار لعام ٢٠٠٦، مع تكميلات ممكنة في عام ٢٠٠٧<sup>(١٠)</sup>. ومن ثم بلغ مجموع المساعدات التي تلقاها لبنان حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٨ حوالي ١٠ في المائة من متوسط نطاق الحد الأقصى، وحوالي ٣٧ في المائة فقط من القيمة الدنيا. وفضلاً عن ذلك، استند التقدير الأدنى البالغ ٦٨ مليون دولار الذي توصل إليه المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط استناداً كبيراً إلى تكلفة حالة انسكاب كبيرة واحدة فقط في البحر المتوسط (هافن، ١٩٩١)، يوجد بينها وبين الانسكاب الذي حدث في لبنان أوجه شبه وبعض أوجه الاختلاف الهامة في الوقت نفسه.

## خامساً - التقدم المحرز في إنشاء الصندوق الاستئماني لعلاج أضرار الانسكاب النفطي في شرق البحر المتوسط الممول عن طريق التبرعات وحشد الموارد الكافية والملائمة

٣١ - إن الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من قرارها ٦٣/٢١١، تقرر إنشاء صندوق استئماني لعلاج أضرار الانسكاب النفطي في شرق البحر المتوسط، يمول عن طريق التبرعات، من أجل مد الدول التي تأثرت تأثراً سلبياً مباشراً بالمساعدة والدعم في مجال الإدارة المتكاملة والسليمة بيئياً، بدءاً بالتنظيف ووصولاً إلى التخلص الآمن من النفايات النفطية لهذه الكارثة البيئية الناجمة عن تدمير صهاريج تخزين النفط في محطة الجية لتوليد الكهرباء، وتطلب إلى الأمين العام تنفيذ هذا القرار قبل نهاية الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة.

(٩) محولة من اليورو، وهو العملة التي يستخدمها فريق الخبراء العامل المعني بلبنان، بسعر ١ يورو = ١,٣٦ دولار (سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٩).

(١٠) فريق الخبراء العامل المعني بلبنان، خطة العمل للمساعدة الدولية لإزالة التلوث النفطي البحري والساحلي في لبنان، ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦. ويضم أعضاء فريق الخبراء العامل المعني بلبنان وحدة البيئة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية؛ ومركز الرصد والمعلومات التابع للمفوضية الأوروبية؛ والاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات لمكافحة التلوث؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ والمعهد المركزي للبحوث البحرية العلمية والتقنية التطبيقية؛ والمركز الأوقيانوغرافي بجامعة قبرص؛ ومركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن تلوث المياه العرضي.

٣٢ - كذلك فإن الجمعية العامة، في الفقرة ٧ من قرارها ٢١١/٦٣، تدعو الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص إلى تقديم تبرعات مالية إلى الصندوق الاستثماري، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، حشد المساعدة التقنية والمالية على الصعيد الدولي لكفالة توافر الموارد الكافية والملائمة للصندوق الاستثماري.

٣٣ - ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة باتخاذ خطوات لتسهيل إنشاء الصندوق الاستثماري، وسيقدم تقريراً عن التقدم المحرز في الوقت المناسب.

٣٤ - وعلاوة على هذا، أعربت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا عن استعدادها لاستضافة الصندوق الاستثماري لعلاج أضرار الانسكاب النفطي في شرق البحر المتوسط، وذلك بقولها إن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا تستطيع، من حيث المبدأ، إدارة صندوق استثماري وإن القواعد الأساسية للأمم المتحدة لإنشاء وإدارة صندوق استثماري تنطبق أيضاً في حالة اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإجراءات المكتبية الموحدة للجنة جاهزة لتلقي وتسجيل التبرعات المقدمة للصندوق الاستثماري للجنة.

## سادسا - الاستنتاجات

٣٥ - يود الأمين العام أن يثني على الجهود المستمرة التي تبذلها حكومة لبنان من أجل معالجة آثار الانسكاب النفطي وأن يحث حكومة إسرائيل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحمل المسؤولية عن تقديم تعويض فوري وكاف لحكومة لبنان. ويود الأمين العام أيضاً أن يثني على الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة للاستجابة لهذه الحالة الطارئة وللإستجابة بعد ذلك لطلبات حكومة لبنان المتعلقة بإدارة أزمة الانسكاب النفطي. وبينما اتسمت استجابة الجهات الدولية المانحة بالسخاء وحسن التوقيت فيما يتعلق بهذه المسألة، نظراً لخصوصية القضية والظروف السائدة وقت حدوث الانسكاب النفطي في لبنان وبعده، يحث الأمين العام الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على مواصلة دعمهم للبنان في هذه المسألة، ولا سيما في مجال أنشطة الإصلاح على الساحل اللبناني وكذلك في جهود الإنعاش الأوسع نطاقاً. ويتعين تكثيف الجهد الدولي، لأن لبنان لا يزال منهمكاً في إزالة النفط، ومعالجة النفايات، ورصد الإنعاش. وينبغي أيضاً ملاحظة أن هذا الانسكاب النفطي لا يشمل أي من الصناديق الدولية الخاصة بتعويضات الانسكابات النفطية، ومن ثم فهو يستحق اهتماماً خاصاً. وتحقيقاً لهذه الغاية، يقوم الأمين العام حالياً بوضع الصيغة النهائية للآلية التي سيعمل وفقاً لها الصندوق الاستثماري لعلاج أضرار الانسكاب النفطي في شرق البحر المتوسط.

## المرفق ١

## رسالة مؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موجهة من الممثل الدائم لإسرائيل إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

عزيزي السيد شتاينر،

أولاً، اسمحوا لي بالاعتذار عن التأخر في ردنا على رسالتكم المؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأكرر الإعراب عن موقفنا:

إن إسرائيل ملتزمة بحماية البيئة على الصعيدين الوطني والإقليمي على حد سواء وتشارك برنامج الأمم المتحدة للبيئة شواغله بشأن البيئة. ونود أن نشدد أيضاً على أن إسرائيل مشارك فعال في اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط من التلوث وتعمل على نحو متواصل مع جميع أطراف الاتفاقية لتعزيز أهدافها.

وكما تدركون جيداً، فقد كانت لتزاع عام ٢٠٠٦، الذي اندلع بين إسرائيل ولبنان، آثار قاسية على شعب هذه المنطقة إضافة إلى آثاره على البيئة على طرفي الحدود على السواء. ويرجى أن تضعوا في الاعتبار أن إسرائيل ليست الطرف الذي بدأ العنف، بل إنهما ردت على عمل عدواني دون سابق استفزاز ضدها، وهكذا نشأ التزاع.

وخلال المواجهات، في أعقاب الانسكاب النفطي، استجابت إسرائيل لطلبات المساعدة المقدمة من المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط وأصدرت تصاريح لعمليات تحليق خاصة بالتصوير الجوي طلبتها وكالات دولية.

وفي أعقاب التزاع، أعد فرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتقييم حالات ما بعد انتهاء التزاع تقريراً عن حالة البيئة في لبنان. وفي التقرير، ثمة قائمة طويلة من الاستنتاجات والتوصيات أعقبت عمل الفريق الذي نحترم مهنيته. وتشمل استنتاجاته، على سبيل المثال، ما يلي (الصفحتان ١٦٦ و ١٦٧):

- "كانت تركيزات الهيدروكربون العطري متعدد الحلقات في رواسب قاع البحر وفي الرخويات فيما يتجاوز مباشرة المنطقة المجاورة لمحطة الطاقة مماثلة لما هو متوقع في المناطق الساحلية المتأثرة بالمناطق الحضرية والصناعة والنقل، مع إضافة هامشية لهذه التركيزات الأساسية من جراء الانسكاب".

• ”كانت مستويات الهيدروكربونات النفطية في نسيج المحار فيما يتجاوز مباشرة المنطقة المجاورة لمحطة الطاقة في حدود التركيزات المتوقع وجودها في المناطق الواقعة تحت التأثير البشري“.

• ”وُجِدَ أن تركيزات الهيدروكربونات النفطية في عينات نسيج السمك أدنى أو أعلى قليلاً من الحد الذي يمكن عنده اكتشافها. ولم يُكتشف فرق بين تركيزات الهيدروكربونات النفطية في الأسماك المأخوذة من مناطق مختلفة أو في أنواع مأخوذة من مستويات مدارية مختلفة“.

وفي رأينا، تبين الحقائق التي قدمها فرع التقييم البيئي لحالات ما بعد انتهاء النزاع نفسه حالة تختلف بصورة جوهرية عن تلك التي تنطوي عليها قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالبقعة النفطية على السواحل اللبنانية (A/RES/61/194 و A/RES/62/188).

فقرارات الجمعية العامة يرد فيها ما يلي: ”البقعة النفطية قد أحدثت تلوثاً شديداً بشواطئ لبنان، وبالتالي فإن لها آثاراً خطيرة على الصحة البشرية والتنوع البيولوجي ومصائد الأسماك والسياحة....“ و ”البقعة النفطية أحدثت تلوثاً شديداً في شواطئ لبنان وتلوثاً جزئياً في الشواطئ السورية، وأنها خلفت بالتالي آثاراً شديدة على سبل كسب الرزق والاقتصاد في لبنان بسبب آثارها السلبية على الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي ومصائد الأسماك والسياحة والصحة البشرية في هذا البلد؛“

ويذكر التقييم بوضوح أنه بالرغم من حدوث ضرر بيئي بسبب القتال في المنطقة، فقد كان محدود النطاق وذو آثار طويلة الأمد محدودة نسبياً.

إن لدينا ثقة كاملة في مهنية برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي أنه سيواصل، مثلما فعل في الماضي، تعزيز الاهتمام بالمسائل البيئية. ونعتبر تقاريره الاستشرافية أساساً للتعاون المتواصل بين إسرائيل والمنظمة.

(توقيع) جاكوب كايدر

السفير

الممثل الدائم

## المرفق ٢

الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص التي قدمت مساعدة مالية وتقنية إلى حكومة لبنان حتى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

التبرعات النقدية المساعدة التقنية<sup>(أ)</sup> المعدات<sup>(ب)</sup> المتعاقدون<sup>(ج)</sup>

الدول الأعضاء	
	الاستجابة الأولى خلال الحرب
	الكويت
	الاتحاد الأوروبي/الوكالة الدانمركية لإدارة حالات الطوارئ
	النرويج
	المساعدة بعد الحرب
	النرويج
	كندا (الوكالة الكندية للتنمية الدولية)
	قبرص
	فنلندا
	فرنسا
	ألمانيا
	إيطاليا
	موناكو
	إسبانيا <sup>(د)</sup>
	السويد
	سويسرا (الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون)
	اليابان
	الولايات المتحدة (وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة)
	المنظمات الإقليمية
	جامعة الدول العربية/مصر
	المنظمات الدولية
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
	البنك الدولي

التبرعات النقدية	المساعدة التقنية <sup>(أ)</sup>	المعدات <sup>(ب)</sup>	المتعاقدون <sup>(ج)</sup>
			برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فرع حالات ما بعد النزاع، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
			المؤسسات المالية الإقليمية منظمة البلدان المصدرة للنفط (صندوق التنمية الدولية)
			المؤسسات المالية الدولية لا يوجد
			المنظمات غير الحكومية الدولية الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة - مكاتب غرب أفريقيا ووسط آسيا وشمال أفريقيا والبحر المتوسط جرين بيس
			القطاع الخاص الدولي شركة Recoverit الدولية - أستراليا

- (أ) نقل المعارف التقنية عن طريق أفراد ذوي خبرة من أجل الأنشطة المتعلقة بالتعرف على الانسكاب النفطي وتقييمه ومعالجته.
- (ب) المعدات والبرامجيات الحاسوبية (المواد القابلة للاستهلاك) لأغراض التعرف على الانسكاب النفطي وتقييمه ومعالجته.
- (ج) المتعاقدون هم أطراف ثالثة يُتعاقد معها للاضطلاع بأنشطة التعرف على الانسكاب النفطي وتقييمه ومعالجته، ويتعاقد الشركاء في التنمية معهم من الباطن مباشرة.
- (د) نُفذت أعمال المرحلة الثانية الممولة من حكومة إسبانيا عن طريق الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية.

شريك في التنمية في المرحلة الأولى

شريك في التنمية في المرحلة الثانية